

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

=====



عدد : /
تاريخ : / /

ملحق تعديلي لتمديد العمل وتعديل الاتفاق الرضائي رقم ١٠٤/ص.م تاريخ ٢٠٢٢/٩/٨ لتقديم بنزين خال من الرصاص (٩٥ أوكتان) لصالح قوى الامن الداخلي

عملاً بأحكام الفقرة ٢١/ من المادة الثانية (مهلة الالتزام) من الاتفاق الرضائي رقم ١٠٤/ص.م تاريخ ٢٠٢٢/٩/٨ وحرفيتها :

٢١- يعمل بهذه الاتفاقية لمدة سنة إعتباراً من اليوم الذي يلي تاريخ تبليغ الفريق الثاني تصديق هذا الاتفاق ويمكن تجديدها سنة فسنة ولمدة خمس سنوات وذلك بموافقة الفريقين .

يمدد العمل بالاتفاق الرضائي رقم ١٠٤/ص.م تاريخ ٢٠٢٢/٩/٨ لمدة سنة إضافية ثلاثة تبدأ إعتباراً من اليوم الذي يلي تاريخ تبليغ الفريق الثاني تصديق هذا الملحق.

- يعدل البند ٣٢٢١ من المادة الثالثة بحيث تصبح كما يلي :

بسرر الكلفة وفي حال كانت كلفة الطن المتري على الفريق الثاني تتجاوز السعر وفقاً للمتوسط الشهري للبلاتس عند طلب البضاعة مما يؤدي في حال اعتماده الى الحاق خسارة بالفريق الثاني ، يتم في هذه الحالة وبالتوافق بين الفريقين اعتماد سعر كلفة الشحنة مضافاً اليه مبلغ وقدره \$١٥٥١ خمسة وخمسون دولاراً اميركياً على ان يتم تبرير هذا الخيار من قبل الفريق الثاني بموجب مستند خطي يرفق بالفاتورة ويوضع جانب الادارة.

بدلاً من:

بسرر الكلفة.

والباقي دون تعديل .

بيروت في / /
عدد /
تأشير مراقب عقد النفقات

بيروت في / /
فريق أول
وزير الداخلية والبلديات

بيروت في / /
فريق ثان
وزير الطاقة والمياه